ان يجيب بان مذهبنا صواب يحتمل الخطا ومذهب مخالفينا خطا يحتمل الصواب
لانك لو قطعت القول لما مع قولنا ان المجتهد يخطئ ويصيب واذا سئلنا عن
معتقدنا ومعتقد خصومنا في العقايد يجب علينا ان نقول الحق ما نحن عليه
والباطل ما عليه خصومنا هكذا نقل عن المناج **قاعدة** المفرد المضاف
الى معرفة للعموم صرحوا به في الاستدلال على ان الامر للوجوب في قوله تعالى
فليحذر الذين يخالفون عن امره اي كل امر به تعالى ومن فروعه الفقهية لو اوصى
لولد زيد او وقف على ولده وكان له اولاد ذكور واناث كان للكل ذكرهم وانثاهم
القدير من الوقف وقد فرعته على القاعدة ومن فروعها لو قال لامراته ان
كان حملك ذكرا فانت طالق واحدة وان كان انثى فثنتين فولدت ذكرا وانثى
قالوا لا تطلق لان الحمل اسم للكل فلم يكن الكل غلاما او جارية ليوجد الشرط
ذكره الزيلعي في باب التعليق وهو موافق للقاعدة وفرعته عليها ولو قلنا بعدم
العموم للزم وقوع الثلاث **وخرج** عن القاعدة لو قال زوجتي طالق لو عبدي
حر طلقت واحدة وعتق واحد والتعيين اليه ومقتضاها طلاق الكل وعتق
الجميع وفي البزازية من الايمان ان فعلت كذا فامراته طالق وله امراتان فالكل
طلقت واحدة والبيان اليه انتهى وكانه انما خرج هذا الفرع عن الاصل لكونه
من باب اليمين المبنية على العرف كما لا يخفى **فايدة** قال بعض المناخ العلوم
ثلاثة علم ينفع وما اعترف وهو علم النحو والاصول وعلم لا ينفع ولا اعترف
وهو البيان والتقرير وعلم ينفع واعترف وهو علم الفقه والحديث **فايدة**
من الجوهرة قال محمد ثلاث من الدناءة استقراض الخبز والجلوس على باب
الحمام والنظر في مراة الحجام انتهى **فايدة** من المستظرف ليس من الحيوان
من يحل الجنة الا عشرة كلب اصحاب الكهف وكبش اسماعيل وناقة صالح



وحمار العزير وبراق النبي صلى الله عليه وسلم **فايدة** منه المومن يقطعه
خمسة ظلمة الغفلة وغيم الشك وريح الفتنة ودخان الحرام ونار الهوى
**فايدة** في الدعاء رفع سئلت عنه في سنة تسع وستين وتسعمايه
بالقاهرة فاجبت باني لم اره صريحا ولكن صرح في الغاية وغيره الشيخ
ابيها بانه اذا نزل بالمسلمين نازلة قنت الامام في صلاة الفجر وهو قول
الثوري واحمد وقال جمهور اهل الحديث القنوت عند النوازل مشروع
الى الان قلت كلها انتهى وفي فتح القدير ان شرعية القنوت للنازلة مستمر لم
تنسخ وبه قال جماعة من اهل الحديث وعملوا عليه حديث ابي جعفر وانس
ما زال يقنت حتى فارق الدنيا اي عند النوازل وما ذكرنا من اخبار
الخلفا يفيد تقرير لفعلهم ذلك بعده صلى الله عليه وسلم وقد قنت
الصديق في محاربة مسيلمة الكذاب وعند محاربة اهل الكتاب ولذلك
قنت عمر وكذلك علي في محاربة معاوية ومعاوية في محاربته انتهى فالقنوت
عند نا في النازلة ثابت وهو الدعا الذي يرجعها ولا شك ان الطاعون من
اشد النوازل قال في المصباح النازلة المصيبة الشديدة تنزل بالناس
انتهى وفي القاموس النازلة الشديدة انتهى وفي الصحاح النازلة الشدة
من شدايد الدهر تنزل بالناس انتهى وذكر في السراج الوهاج قال
الطحاوي ولا يقنت في الفجر عندنا من غير بلية فان وقعت بلية فلا باس
به كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه قنت شهرا فيها يدعو
على الجل وذكوان وبني لحيان ثم تركه كذا في الملتقط انتهى **فان قلت**
هل له صلاة **قلت** هو كالخسوف كما في منية المفتي قبيل الزكاة وفي
الخسوف والظلمة في النهار واشتداد الريح والمطر والثلج والصواعق

Copyright © King Saud University